

انحصار العلم في ثلاثة

نظر في رواية الكافي في انحصار العلم

عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي الحسن موسى (عليه السلام)، قال: دخل رسول الله (صلى الله عليه وآله) المسجد فإذا جماعة قد أطفأوا برجل، فقال: ما هذا؟ فقيل: علامة، فقال: وما العلامة؟ فقالوا له: أعلم الناس بأنساب العرب ووقائعها، وأيام الجاهلية، والأشعار العربية، قال: فقال النبي (صلى الله عليه وآله): ذاك علم لا يضر من جهله، ولا ينفع من علمه، ثم قال النبي (صلى الله عليه وآله): إنما العلم ثلاثة: آية محكمة، أو فريضة عادلة، أو سنة قائمة، وما خلاهن فهو فضل.¹

إنما أداة حصر نفيها أن العلم منحصر في الأمور الثلاثة المذكورة، وكل ما عدا هذه الثلاثة فهو فضل، أي زائد. من هنا تساءل بعض: ماذا عن الطب الذي يساهم في حفظ الإنسان وشفائه؟ وماذا عن الكيمياء والفيزياء وغيرها من العلوم التي نفعت البشرية؟

ما ندعيه أن في البين أمورًا تحتاج إلى إيضاح، فنتوكل على الله تعالى في محاولتنا هذه لرفع الشبهات المحتملة.

ما المراد من العلم في الرواية؟

إن مراده (صلى الله عليه وآله) من العلم هو مطلق المسائل العلمية، لا المصطلح عليه من كون العلم عبارة عن مجموع المسائل التي تشترك موضوعاتها في موضوع واحد، فكل مسألة علمية نتعرض إليها فهي مشمولة لكلامه (صلى الله عليه وآله)، وتكون محلًا للقياس على القضية التي سنقررها في طيات المقال، فتنبّه.

¹ الأصول من الكافي - باب صفة العلم وفضله وفضل العلماء - ح 1.

هل يوجد علم غير الثلاثة؟

نتمكّن من خلال نفس الرواية أن نقولَ أنّ هناك علومًا أخرى غير العلوم الثلاثة التي حُصرَ العلم فيها، فإنّ النبيّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) أَقْرَبَ بَأْنَ الْعِلْمِ بِالْأَنْسَابِ وَالْوَقَائِعِ وَأَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ وَالْأَشْعَارِ الْعَرَبِيَّةِ عِلْمًا، إِلَّا أَنَّ هَذَا الْعِلْمَ لَا يَنْفَعُ مَنْ عِلْمِهِ، وَلَا يَضُرُّ مَنْ جَهَلَهُ، فَهُوَ مِنْ فَضْلِ الْعِلْمِ، وَهَذِهِ الْحَيْثِيَّةُ، أَعْنِي حَيْثِيَّةُ النِّفْعِ وَالضَّرَرِ مَهْمَةٌ جَدًّا فِي فَهْمِ الْمَرَادِ مِنَ الرَّوَايَةِ.

الغاية من الخلق:

قال تعالى: **{وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ}**^٢، وهذه الآية تنفي عبثية الخلق وتثبت أنّ لهذا الخلق غاية، فما هي هذه الغاية؟

قال تعالى: **{وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ}**^٣، وهذه الآية الشريفة تُوضِّح الغاية من الخلق بشكلٍ جليّ، وهي عبادة الله تعالى، كما أنّه ثبتَ في محلّه أنّ من غايات خَلْقِ الْإِنْسَانِ أَنْ يَسْعَى لِلْكَمَالِ، ثُمَّ الْخُلُودِ فِي الْجَنَانِ، وَلَا نُطِيلُ. وَلَمْ يَخْلُقْهُ اللهُ لِلرَّاحَةِ فِي الدُّنْيَا وَاللَّهْوِ وَاللَّعِبِ، قَالَ تَعَالَى: **{أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ}**^٤، وَلَمْ يَخْلُقْهُ لِلْخُلُودِ فِي الْأَرْضِ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: **{كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ}**^٥، وَلَا لِلْفَنَاءِ مُطْلَقًا، فَيَبْعَثُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَهُوَ الْقَائِلُ عَزَّ مِنْ قَائِلِ: **{وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ}**^٦.

هذه مجموعة آياتٍ أفدنا منها وجودَ الغاية، وحددناها، ثمّ نفينا أن تكونَ غايةُ الخلقِ الراحةَ واللَّعبَ واللَّهوَ، أو الخُلُودَ فِي الْأَرْضِ، أو الفناءَ المطلق، أو غيرها ممّا لم يُقرِّره الشارِعُ المقدّس.

^٢ الأنبياء: ١٦.

^٣ الذاريات: ٥٦.

^٤ العنكبوت: ٢.

^٥ الرحمن: ٢٦.

^٦ الحج: ٧.

نتيجة محورية:

بالبناء على ما تقدّم، وعلى أنّ العلوم المطلوبة للشارع المقدّس المتمثّل في رسول الله (صلى الله عليه وآله) ينبغي أن تكون موافقةً لغايات الشرع، وأنّ النفع والضّرر يكون ملاحظًا من جهة توافقه مع غايات الشرع من عدمه، نخلص إلى ضرورة قياس كل علم على هذه القاعدة. وهي: العلم المطلوب هو ما وافق غايات الشارع المقدّس ولاحظنا فيه حيثيّة النفع والضّرر بالنسبة إلى الشارع، وكل ما سواه فضل.

هل الطبّ والهندسة وأضرابهما مختلفّة عن علم الأنساب والوقائع؟

بالبناء على ما سبق بيانه لا تختلف هذه العلوم عن العلوم المذكورة في الرواية الشريفة، حتّى لو افترضنا أفضليّتها عليها، فلو قسنا هذه العلوم بنفسها على القضية التي قرّرناها نجدها تخرج من تلقاء نفسها، ونمثّل لذلك بالطبّ، فإنّ غايات الطبّ الأسمى هي المساهمة في الوقاية من الأمراض وشفاء المرضى، وهاتان الغايتان كما هو واضح بعيدتان عن غايات الشرع التي ذكرناها (عبادة الله، وبلوغ الكمال، والخلود في الجنة).

الخاتمة:

ندّعي الآن وضوح سبب حصر العلم في الآية المحكّمة والفريضة العادلة والسنة القائمة، فإنّها هي المتوافقة بنسبة تامّة مع غايات الشارع المقدّس، وهي العمدة التي يَنفَع بها من علمها، ويتعرّض للضرر من جهلها، على خلاف غيرها من العلوم، فإنّها قد تكون في طريق غايات الشارع الأقدس لكن لا بنفسها، وإنّما بتوسط العلوم الثلاثة، ولو بنية التقرب إلى الله تعالى من خلال معالجة المؤمنين أو ما شابه من مسوغات صحيحة.

ونختم بالإشارة إلى أنّ بعضَ العلماء انتهوا إلى أنّ المراد من الآية المُحكّمة هو علمُ العقيدة، ومن الفريضة العادلة علمُ الأحكام الشرعيّة، ومن السنّة القائمة علمُ الأخلاق والآداب الإسلاميّة.

والحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على خير الأنام محمّد وآله الطيبين والطاهرين.

محمود أحمد سهلان العكراوي

العكر الشرقي - البحرين المحروسة

الاثنين ٢١ ربيع الثاني ١٤٤٢ هـ

الموافق ٧ ديسمبر ٢٠٢٠ م